


Distr.: Limited
13 August 2015
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الاستشارية

الدورة الخامسة عشرة

١٠-١٤ آب/أغسطس ٢٠١٥

البند ٢ (أ) ٦، من جدول الأعمال

الطلبات الموجهة إلى اللجنة الاستشارية والناشئة عن قرارات مجلس حقوق الإنسان

طلبات تنظر فيها اللجنة حالياً

أنشطة الصناديق الانتهازية وتأثيرها على حقوق الإنسان

مشروع إجراء

.../١٥

أنشطة الصناديق الانتهازية وتأثيرها على حقوق الإنسان

إن اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٠/٢٧، الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تُعد تقريراً بحثياً بشأن أنشطة الصناديق الانتهازية وتأثيرها على حقوق الإنسان، وأن تقدم تقريراً مرحلياً عن ذلك إلى المجلس في دورته الحادية والثلاثين،

وإذ تشير أيضاً إلى أن اللجنة الاستشارية قد أنشأت في دورتها الرابعة عشرة فريق صياغة وعينت السيد بناني والسيد تسيغلا (المقرر) والسيد صوفي (الرئيس) والسيد كوريولانو والسيد لبيديف أعضاء في الفريق،

١ - تحيط علماً بمشروع التقرير المرحلي (A/HRC/AC/15/CRP.1) الذي أخذ في

الحسبان الردود الواردة على الاستبيان المتعلق بهذه القضية؛



٢- توصي مجلس حقوق الإنسان بأن يمدد الجدول الزمني المتوخى حتى يتسنى إنجاز عمل أكثر استنارة وبأن يُطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم تقريراً مرحلياً إلى المجلس في دورته الثالثة والثلاثين؛

٣- توصي مجلس حقوق الإنسان بأن ينظر في اعتماد المقرر التالي:
"يحيط مجلس حقوق الإنسان علماً بتوصية اللجنة الاستشارية بشأن تقدم العمل المحرز في إعداد التقرير المتعلق بأنشطة الصناديق الانتهازية وتأثيرها على حقوق الإنسان، ويطلب إلى اللجنة الاستشارية أن تقدم تقريراً مرحلياً إلى المجلس في دورته الثالثة والثلاثين".